

وسائل الشيعة

[58] قال: البخيل من بخل (1) بالسلام. ورواه الصدوق في (معاني الأخبار) عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال مثله (2). (15639) 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): السلام تطوع، والرد فريضة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي من يدل عليه (2)، وأما ما دل على ترك الإجابة فيما مر فالمراد به ترك إجابة الكلام (3). 34 - باب استحباب إفشاء السلام وإطابة الكلام. (15640) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن الله عز وجل يحب إفشاء السلام. (15641) 2 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) * (الهامش) * (1) في المصدر: من يبخل. (2) معاني الأخبار: 246 / 3.8 - الكافي 2: 471 / 1. (1) تقدم في البابين 16 و 17 من أبواب قواطع الصلاة، وفي الباب 32 من هذه الأبواب. (2) يأتي في الباب 34 من هذه الأبواب. (3) مر في الحديثين 4 و 6 من الباب 32 من هذه الأبواب. الباب 34 فيه 11 حديثاً 1 - الكافي 2: 471 / 5. (2) الكافي: 471 / 4 (*).
